عليها ويشاد بنيانه المكين فمن نطق بهما
ثبت اسلامه وشرف له اعلامه واجريت
عليه احكامه ومعنى الشهادة الاولى نفي الالوهية
عن كل موجود واثباتها للمدرك المعبود الواجب
الوجود ومعنى الثانية اثبات الرسالة للعماد
المحمود فكل كافر الا ملي ومن حكم عليه بالكفر بموجب
ردة لا يصح اسلامهما الا بالنطق بهما ثم ان
الصيغة الواردة في الحديث هي الاولى والاحوط
للاتفاق عليها وفي الاكتفاء بغيرها مما يتضمن
معناها خلاف بين العلماء الاصح انه يكفي وشرط
ترتيبهما لا موالاتهما ومن ولد في الاسلام
او حكم باسلامه تبعا لابويه او لسابيه او للدار
لا يجب عليه النطق بهما الا في تشهده للصلوة
انما الواجب عليه معرفة معناهما والاذعان
لمقتضاهما كما ان ذلك واجب على كل من اسلم

اذا اول

اذا اول واجب على كل انسان معرفة الله ومعرفة
رسوله ان النطق بالشهادتين مجزيء كاف في اجراء
الاحكام الظاهرة كالنكاح والارث وغيرهما واما
النجاة في الآخرة فموقوفة على نظام الايمان الذي
ياتي في مبحث الايمان واحوال الناس بالنسبة الى
الاسلام والايمان خمسة الاول ان يوجد
النطق باللسان والتصديق بالجنان والعمل
بالاركان فلا خلاف في هذا ان مستقره الجنة
الثاني ان يوجد النطق والتصديق ويقع الاخلال
ببعض الاعمال او كلها فهذا ناج من الخلود في النار
الثالث ان شاء الله عذبه بتقصيره وان شاء
عفا له الثالث ان يوجد التصديق بالقلب والعجز
عن النطق لخرس او اختلال منيع فهذا مومن
ناج الرابع ان يحصل التصديق ويتمكن من النطق
لكنه لم ينطق فهذا فيه خلاف الخامس ان ينطق

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)